

قرار رقم ٧٨٠٠
تخفيض مهلة الإعلان عن المناقصة العمومية لإعادة تلزيم مرفأ الصيادين في جبيل

ان وزير الأشغال العامة والنقل
بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تأليف الحكومة)،
بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة ١٢ منه،
بناء على أحكام دفتر الشروط الخاص لتلزيم أشغال تلزيم مرفأ الصيادين في جبيل،
وحيث ان جلسة التلزيم الأولى لم تسفر عن أي نتيجة إيجابية،
وحيث ان الاعمال تتطلب إنجاز الاشغال مع بداية فصل الخريف وفق المواصفات والشروط التقنية
المطلوبة، الأمر الذي يقتضي تنفيذها بصورة سريعة وعاجلة،
وحرصاً على حسن وانتظام سير العمل،
بناء على اقتراح المدير العام للنقل البري والبحري بالتكليف،

١٨ شباط ٢٠٢٢

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تخفّض الى ١٥ يوماً مهلة الإعلان لملف إعادة تلزيم أشغال تلزيم مرفأ الصيادين في جبيل.

المادة الثانية: يُبلغ هذا القرار من يلزم.

وزير الأشغال العامة والنقل

فايز رسامي

١٨ شباط ٢٠٢٢



يبلغ الى:

- هيئة الشراء العام
- المديرية العامة للنقل البري والبحري
- سجل الشراء العام